المصدر: الاهرام
التاريخ : ١٥ يوليو ١٩٩٥

من يستطيع وقف تدفق مياه النيل ؟

لانه لا يوجد تناقض ولا تعارض فى المصالح بين شعبى مصر والسودان، بل ان العكس هو الصحيح، فإن البحث عن اسباب لإثارة عواطف شعب السودان ضد اشقائه فى الشمال يصبح عملية فى منتهى الصعوبة. ومن اجل ذلك اكتسب موضوع حلايب فائدته الوحيدة لعدد من الحكومات فى الخرطوم التى حاولت استخدام موضوع حلايب فى تحقيق رغبتها لخلق البغضاء والوقيعة بين شقيقى الأزل فى الشمال والجنوب.

وقد اعتدنا فى مصر على الاستماع الى مختلف انواع الحجج والمبررات التى لا تقودنا الى الاقناع المنطقى او القانونى فيما يثار من اسانيد بدائية ومفتعلة حول انتماء حلايب الى اقليم شعبنا فى الجنوب، وقد تعودنا ان نرقب شكاوى تلك الحكومات السودانية الى مجلس الأمن موقنين ليس فقط بعدم قانونية هذا المطلب، ولكن ايضا بعدم جديته، حيث لا يقصد منه الحصول على بضعة كيلو مترات لتضاف الى ملايين الكيلو مترات من الارض السودانية الفسيحة، بل تهدف تلك الحكومات الى خلق جو من التوتر والخلاف بين الشعبين لتحقيق اغراض سياسية ليس من بينها الضم الفعلى لمنطقة حلايب.

غير ان التصعيد الاخير والذى تمثل فى تصريحات وزير داخلية السودان يوم ٥ يوليو ١٩٩٥ وما سبق ذلك من تصريحات فى الايام الماضية حول المساس بحقوق مصر فى مياه النيل، يمثل انحرافا خطيرا عن اصول ممارسة العلاقات الدولية وخرقا لكل اعراف الصداقة وحسن الجوار، فضلا عن انتهاك قواعد القانون الدولى التقليدى المعترف بها. فبهذه التصريحات يتعامى حكام الخرطوم عن خط مياه النيل الأزلى الذي استغرق رسم مجراه من خط الاستواء إلي شاطئ البحر المتوسط فى مصر سبعين مليونا من السنين على مدى حوالى ٦٦٩٤ كيلو مترا، كما تجاهلوا ان اكثر من خمسة اسباع النيل تاتى من اثيوبيا وانه ليس للنيل منابع سودانية محضة.

وإذا تطرقنا فى عجالة ولكن بوضوح وبدون تعقيد الى مبادىء القانون الدولى التى تحكم مياه الانهار الدولية، فاننا نشير الى :

ا ـ مبدأ عدم تغيير الظروف الطبيعية :

يقول اوبنهايم عمدة القانون الدولى ان من بين القواعد الهامة فى القانون الدولى ان الدولة لا يجوز لها ان تقوم بعمليات من شانها تغيير الظروف الطبيعية للدول المجاورة، ومن هنا فإن عمليات

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية